

شرح الزركشي على مختصر الخرقى

. @ 12 @

وعموم كلام الخرقى يقتضى أن الحر لا يقتل بالعبد ، وإن كان الحر ذمياً ، وهو كذلك كما سيأتي ، ويستثنى من عموم كلامه إذا قتله أو جرحه وهو رقيق ، ثم أعتق ، وإذا قتله في المحاربة على رواية ، ومفهوم كلامه أن الحر يقتل بالحر ، وهو كذلك بلا ريب ، وأن العبد يقتل بالعبد ، وهو المذهب بلا ريب ، لعموم قوله سبحانه : 19 ({ كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد }) 19 ({ وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس }) ، وقوله : (المسلمون تتكافؤ دماؤهم) ونقل (عنه) جماعة القصاص بينهم إذا استوت قيمتهم ، مراعاة لجانب المالية ، مع إعمال القصاص في الجملة ، قال في المغني : وينبغي أن يختص هذا بما إذا كانت قيمة القاتل أكثر يعني انتفاء القصاص ، وكذلك ذكر أبو البركات الرواية ، ويستثنى من عموم المفهوم المكاتب لا يقتل بعبد . .

قال : وإذا قتل الكافر العبد عمداً فعليه قيمته ، ويقتل لنقض العهد . .
ش : أي أن الكافر لا يقتل بالعبد المسلم ، لما تقدم من أن الحر لا يقتل بالعبد ، وهو يشمل المسلم والكافر ، وإذا انتفى القصاص وجبت الدية ، ودية العبد قيمته كما سيأتي ، ويقتل الكافر لنقضه العهد ، إذ مما ينتقض به عهد الكافر قتل المسلم ، هذا هو المذهب المنصوص . .

2920 لما روي أن ذمياً كان يسوق حماراً بامرأة مسلمة ، فنخسه فرماها ، ثم أراد إكراهها على الزنا ، فرفع إلى عمر رضي الله عنه ، فقال : 16 (ما على هذا صالحناهم) ، فقتله وصلبه . .

2921 وروي في شروط عمر رضي الله عنه أنه كتب إلى عبد الرحمن بن غنم أن ألحق بالشروط : 16 (من ضرب مسلماً عمداً فقد خلع عهده) . وقيل (عنه رواية أخرى) لا ينتقض العهد بذلك ، مخرجة مما إذا قذف مسلماً ، قال أبو البركات : والأصح التفرقة ، وعلى هذه الرواية يؤدب بما يراه ولي الأمر . .

قال : والطفل والزائل العقل لا يقتلان بأحد . .

ش : لعدم جريان قلم التكليف عليهما ، قال النبي : (رفع القلم عن ثلاث ، عن الصبي حتى يبلغ ، وعن المجنون حتى يفيق ، وعن النائم حتى يستيقظ) . .

2922 وقد روى الإمام مالك في موطنه عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، أن مروان كتب إلى معاوية بن أبي سفيان أنه أتى إليه بمجنون قد قتل رجلاً ، فكتب إليه معاوية بن أبي سفيان أن

اعقله ولا تقدر منه ، فإنه ليس على مجنون قود ، وقد شمل كلام الخرفي السكران ، ومن شرب
البنج ونحوه ، وقد تقدم الكلام على ذلك في الطلاق . .
2923 وفي الموطأ أن مالكا رحمه الله بلغه أن مروان بن الحكم كتب إلى